افعال العباد وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته
وتقديره وكتبه في اللوح لا يستلزم كون صدورها من العباد
بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله عمرو يوما من الايام فاراده
وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من زيد
وهل يكون له ان يقول لزيد فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك
وكتبك اياه فان عمرو افعله باختياره وارادته وكتبه
فلا يتصور فيه الجبر فلنا فيما نحن فيه فتدبر وكن من الشاكرين
وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومعنى قول السلف
لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما قول الاشعري
القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد باختيارهم
لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار
من الله تع بالجبر والاضطرار فنحن مختارون في افعالنا
مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا محيص
من هذه الوسوسة وهو مخالف لقول السلف اذ لا فرق
بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاي نفع في وجود الاختيار
اضطراري واما قوله فيلزم ان يكون كل اختيار
فيدور او يتسلسل فنقول باختيار الله تعالى

فجوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلا بد
له من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنيا
وتبعا فلا بل يكون اختيار المقصود اختيارا للنسبة ضمنا والتزاما
كما يشهد له الوجدان والترجيح بلا مرجح جائز عند المتكلمين
في الفاعل المختار وانما الممتنع الترجح بلا مرجح فيجوز ان يتعلق
الارادة بشيء بلا مرجح ودواع فلا يرد ان تعلق الارادة لا بد له
من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب وان كان من نفس المريد
تنقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور
او التسلسل او الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع
في المقصود فنقول من المتردد ات بين الرياء والاخلاص ان
الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل او بعضه
وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم
انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك
قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه
في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة
وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل فان كان نشاطه
لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)